والرأفة اقوى منها في الكيفية لانها عبارة عن ايصال النفع الصافية عن الالام والرحمة ايصال
النعمة مطلقا وقد تكون مع الالم كقطع العضو المتآكل ورءوف بغير مد كذا سن قد نرى تقلبك
وجهك في السماء نرده وتصرف نظرك في جهتها مطلقا للوحي في ذلك ان رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم كان يتوقع في نزوعه وبتوقع من ربه عز وجل ان يحوله الى الكعبة لانها قبلة ابراهيم
وابو ملى العرب لايمانه لانها اشرف وامطاهم وملائمة لدعوة اليهود فكان يراعي نزول جبريل
عليه السلام بالوحي لتحويل فلنولينك قبلة ترضاها اللام اي فوالله لنولينك اي لنعطينكها ولنكنن
في الحقيقة داخلة على قسم محذوف يدل عليه اللام اي فوالله لنولينك اي لنعطينكها ولتكونن
من استقبالها اياهن قولك وليته كذا اي صيرته واليا وليجعلنك على ان نصب قوله تجد فضلا بالخبار
اي الى قبلة وقيل هو مفعول ثان فعل وجهك الفا لتضمين الامر بالتولية على الوعد الكريم وتخصيص
مشيئته تعالى وحكمته قول وجهك الفا لتضمين الامر بالتولية على الوعد الكريم وتخصيص مشيئته
بالوجه لانه مدار التوجه ومعياره وقيل المراد به كل البدن اي فاصرفه شطر المسجد الحرام اي
نحوه وهو نصب على الظرفية من ولا على نزع الخافض وعلى انه مفعول ثان له وقيل الشطر مثل
الاصل لما انفصل من الشيء وبانر شطور اذا كانت منفصلة عن الدور تم استعمل في
وابعاد منفصل كالفصر والحرام الحرم اي محرم دينه القتال او ممنوع من الظلمة ان تتصرفوا
وفي نكر المسجد الحرام دون الكعبة ايذانا بانكفاية مراعاة الجهة لان مراعاة العين من البعيد
مرجع عظيم الخلاف الترتب روى عن البراء بن عازب ان نبي الله صلى الله تعالى عليه وسلم قدم
المدينة فصلى نحو بيت المقدس ستة عشر شهرا ثم وجه الى الكعبة وقيل كان ذلك في رجب
بعد زوال السمش قبل قتال بدر بشهرين وقد سول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في مسجد بني
سلمة وقد صلى باصحابه ركعتين من صلوة الفجر فتحول في الصلوة واستقبل الميزاب و
حول الرجال مكان النساء والنساء مكان الرجال فسمي المسجد مسجد القبلتين وحيث ما
كنتم فولوا وجوهكم شطره خص الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم بالخطاب تعظيما له
وايذانا باسعاف ملتمسه ثم عمم الخطاب للمؤمنين مع التعرض لاختلاف احكامهم تاكيدا
للحكم وتصريحا بعمومه لكافة العباد من كل حاضر وباد وحيثما اللامة على المتابعة و
حيثما شرطية وكنتم في محل الجزم بها وقوله تعالى فولوا جوابها وتكون هي منصوبة على
الظرفية بكنتم نحو قوله تعالى اينما تكونوا يدرككم الموت وان الذين اوتوا الكتاب
ليعلمون انه اي التحويل او التوجه المفهوم من التولية
الحق لاغير لعلمهم بان عادته سبحانه وتعالى جارية على تخصيص كل شريعة بقبلة

ومعاينتهم